

المدخل إلى مختصر المنتهى | 3 | لفضية الشيخ الدكتور/

أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. حياكم الله شيخنا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:09](#)

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف بقية المسائل المتعلقة بمختصر المنتهى وهذا هو المجلس الختامي يوم عاشر الاحبة لهذه الدورة المباركة المختصرة - [00:00:27](#)

وهي تطبيقات فقهية اصولية على مختصر المنتهى الشيخ محمد ابن محمد ابن خوقير رحمه الله تعالى وكنا قد توقفنا يوم عاشر الاحبة في اللقاء الماضي عند المسألة التي ابتدأنا بها وهي ما هي المفاتيح الرئيسة - [00:00:47](#)

التي نستعملها عند دراسة وعند قراءة المختصرات الفقهية وقلنا انها اربع مفاتيح لابد ان تكون امامنا او ان تكون بايدينا عند القراءة وعند مطالعة ودراستي المختصرات الفقهية اربعة اربعة مفاتيح لابد ان تكون حاضرة - [00:01:11](#)

عند دراستي المختصرات الفقهية اولا المفتاح الاول الصبر والتقسيم والمفتاح الثاني اصول الادلة الشرعية والمفتاح الثالث مقاصد الشريعة والمفتاح الرابع الترجيح وقد ذكرنا البارحة بحمد الله تعالى تطبيقات من مختصر المنتهى على الصبر والتقسيم وذكرنا ايضا تطبيقات - [00:01:44](#)

اه لاصول الادلة الشرعية من مختصر المنتهى والليلة ان شاء الله تعالى نذكر تطبيقات على مقاصد الشريعة وعلى الترجيح من مختصر المنتهى يعني هذه ورشة عمل موسعة حتى يتعرف الطالب على كيفية - [00:02:20](#)

كيفية مطالعة المختصرات الفقهية وكيف ينزل القواعد الاصولية على الفروع الفقهية. توقفنا عند المفتاح الثالث وهو ما يتعلق بمقاصد الشريعة وهذا المفتاح مهم عند مطالعة ودراسة عند مطالعتي ومدارستي المختصرات - [00:02:42](#)

الفقهية ماذا نقصد بمقاصد الشريعة وكيف نستعملها عند دراسة الفروع الفقهية؟ هذا سؤال مهم كيف تظهر المقاصد وكيف تظهر المصالح وكيف تظهر ضرورات الشريعة التي جاءت الادلة بمعانيها اه هذا من الاسئلة المهمة التي ينبغي على طالب العلم - [00:03:10](#)

ان يتعلمها يا معاشر الاحبة عند عند النظر المختصرات الاصولية بالنسبة لمقاصد الشريعة عندنا يوم معاشر الاحبة عندنا المقاصد متعلقة بضروريات الحياة ومقاصد متعلقة بحاجيات الحياة ومقاصد متعلقة بتحسينيات الحياة - [00:03:45](#)

هذه يسميها العلماء مقاصد التشريع ويسمونها الضروريات يمكن ان نسميها المقاصد ويمكن ان نسميها الضروريات قد يقول قائل هل توجد ادلة هل توجد فروع فقهية نستطيع ان ننزل هذه القواعد - [00:04:16](#)

المتعلقة بالضروريات والحاجيات والتحسينيات عليها نعم موجودة موجودة مثلا صلاة المريض صلاة المريض اذا كان المسلم مريضا فانه لا يصلي قائما انه لا يصلي قائما اخذنا بالرخصة من اجل اعمال هذه المقاصد - [00:04:46](#)

نقول ان القيام مع القدرة هذا هذا ركن هذا ركن اه للصلاة ومن كان مستطيعا ولم يقوم فان صلاته تكون باطلة دخل الان عندنا بالنسبة لرخصة المريض هذه تحتّم عليه - [00:05:13](#)

الا يصلي قائما لانه قد يزيد مرضه وقد يهلك والله تبارك وتعالى قال ما يريد الله ان يجعل عليكم من حرج لاحظوا الاية هذا يسميه العلماء المنطوب ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج - [00:05:39](#)

ولكن يريد ليظهركم وليتم نعمته عليكم نستطيع ان نطبق هذه المقاصد المتعلقة بالضروريات والحاجيات والتحسينيات انا على
البروع الفقهية وكذلك معاشر الاحبة قد يقول قائل كيف نعمل الضروريات الشريعة في الفروع الفقهية كيف نعمل - [00:06:06](#)
ضروريات الشريعة في الفروع الفقهية نقول لابد للمسلم ان يقيم صلاته، ان يصحح عقيدته ان يأتي باركان الايمان ان يأتي باركان
الاسلام ان يعتقد اعتقادا جازما بانواع التوحيد التي ذكرها الله تعالى في كتابه - [00:06:42](#)
والتي بينها رسوله صلى الله عليه وسلم اذا فعل هذا فانه يكون قد حقق ضروريات الحياة المتعلقة بالدين هذه ضرورة متعلقة
بالعقيدة ضرورة متعلقة بالعقيدة. هناك هناك ضرورة متعلقة بماذا؟ متعلقة بالنفس - [00:07:07](#)
مثل ماذا مثل ان الانسان لابد ان يتناول طعاما حتى يعيش قد يقول قال انس اريد ان اواصل الصيام اريد ان اواصل الصيام نقول
الواصل الوصال هذا محرم لماذا؟ لانه يناقض مقصدا من مقاصد - [00:07:31](#)
الشريعة الاسلامية ما هو هذا المقصد اقامة الضرورة لحفظ النفس هذا الذي امتنع عن الطعام والشراب سيؤدي به الحال الى المرض
الهلاك ثم ينقطع عن هذه الحياة ويكون هو الذي قتل نفسه. اذا لم يحفظ نفسه بهذه الضرورة - [00:07:57](#)
التي اوجبه الله تبارك وتعالى. عندنا ضرورة ثالثة وهي ما يتعلق بالنسل. ما يتعلق بالنسل ما معنى ما يتعلق بالنسل؟ يعني انه يشرع
للانسان ان يحصن فرجه بالحنان. ان يتزوج وان يحصن فرجه بالحلال. لان هذه الشهوة التي ركبها الله - [00:08:20](#)
انا في الادمي ان لم شو صرف الحلال فانها ستصرف عن طريق الحرام. لماذا؟ لانها غريزة لانها غريزة اما ان تجعل في حلال واما ان
تجعل في حرام. وايضا لاجل بقاء النسل حتى يبقى هذا النسل - [00:08:48](#)
ويكثر سواد المسلمين تبقى الاسرة التي تسبح وتعبد الله تعالى الى قيام الساعة فاذا لم يتزوج او حرم الزواج على نفسه او انه تبطل
يكون قد ترك ضرورة من من ضروريات - [00:09:13](#)
الشريعة الاسلامية وهي المتعلقة بالنسل ايضا يلحق بهذه الضرورة انه اه يبتعدوا عن العلاقات المحرمة اذا اراد ان يحفظ نسله وان
يحفظ اه عقبه ونسبه فانه يبتعد عن ما يسمى بالشذوذ الجنسي او السحاق او اللواط عياذا بالله تعالى. ايضا من الضروريات حفظ
العقل - [00:09:37](#)
لابد ان يحفظ عقله يعني يبتعد عن الخمر يبتعد عن الكحول يبتعد عن المسكرات ابتعد عما يسمى العرق او الشبو. هذه التي تذهب
العقل وتذهب هبة هذا الانسان الذي كرمه الله تعالى. وكذلك من الضروريات حفظ حفظ المال - [00:10:13](#)
ان الانسان يحفظ ما له من الضياع ويحفظ ما له من التبذير ومن الاشراف والا يجعله الا في حل القنوات التي امر الله تعالى ان يكون
المال من خلالها مثل البيع والشراء - [00:10:37](#)
وكذلك الادارة وآ التملك بضوابط الشريعة الاسلامية. هذه هي معاشر الاحبة هي الضروريات الخمس التي جاء الاسلام بها. هذه
موجودة في الفروع الفقهية. موجودة في تجدونها في اه مسائل اه الطهارة في مسائل اه المعاملات في مسائل - [00:10:57](#)
آ فقه الاسرة في مسائل الاحوال الشخصية في مسائل ايضا اه الاطعمة او الاجوبة وكذلك في مسائل البيوع او مسائل التملك هذي
كلها موجودة الفروع الفقهية ستمر معنا بعد قليل ان شاء الله تعالى. هناك ما يسميه العلماء الحاجيات - [00:11:23](#)
حفظ الحاجيات الحاديات ان الانسان اذا سافر فانه يأخذ بالرخص. يعني يتخفف من الامور التي تكون سببا في آ وصول المشقة
والحرج عليه فاذا كان مثلا بعيدا عن البنيان وليس معه ماء او ان الماء الذي معه قليل فانه يباح له ماذا - [00:11:45](#)
يباح له ان يتيمم هذه ليست ضرورة هذه ليست ضرورة انما هي حاجة من حاجيات الحياة لانه الان سينتقل من العزيمة الى الرخصة
وكذلك يتمتع برخصة القصر اذا كان مسافرا - [00:12:10](#)
وكذلك ايضا آ اذا كان آ مسافرا فانه ايضا يستطيعوا ان يجمع بين اه الظهر والعصر والمغرب والعشاء. من باب رفع الحرج على
الامور الحاجية التي جعلها الاسلام بابا من ابواب اليسر ورفع الحرج. وهناك قسم ثالث من مقاصد الشريعة ما يتعلق - [00:12:31](#)
بتحسينيات الحياة. ما معنى يعني ان الانسان يتجمل في ثوبه وفي هيئته وفي لباسه وآ آ يلتزموا بمكارم الاخلاق وبالكلام الطيب
مع الناس وايضا آ آ يستر آ عورته ويتجمل في لباسه - [00:13:03](#)

ويبتعد عن الاسراف ويبتعد عن آآ عن التبذير ويلتزم باداب الاكل واداب الطعام وايضا آآ يتعامل بالحسنى مع القريب والبعيد هذه يسميها العلماء يسمونها تحسينيات الحياة آآ الان سنذهب الى المتن وناخذ بعض الامثلة - [00:13:30](#)

ناخذ بعض الامثلة على مقاصد الشريعة يا معاشر الاحبة. ناخذ امثلة اه تفتح المتن بارك الله فيكم ناخذ نفس الطريقة التي نريد الاخوة الكرام ان يجدوا المسألة عن طريق البحث وتقليب البصر والنظر - [00:13:54](#)

حتى يستفيدوا من معرفة المسائل اه افتحوا يا معاشر الاحبة على باب كنا امس قد بدأنا في باب المعاملات اه انتقلوا من نتقل والان بعد البيوع مباشرة بعد البيوع مباشرة - [00:14:17](#)

اه عندنا مسألة قال تصح الكفالة تصح بعد الضمان وبعد الرهن ايضا يأتي باب الكفالة وايضا بعد القرض بعد آآ بيع السلم يأتي باب متعلق بالكفالة يأتي باب فصل - [00:14:36](#)

متعلق بالكفالة اه من اه يقرأ لنا حتى نعلق على هذا على هذا الفرع الفقهي تفضل يا اخ منذر انا ابحت شيخنا اه الأخ محمد عبد القادر وجدت الموضوع شيخنا لعلك توضح اكثر شيخنا - [00:15:04](#)

بعد الضمان افتحوا كتاب البيوع افتحوا كتاب البيوع بعد البيوع يأتي باب الضمان مباشرة بعد باب الضمان مباشرة الكفالة قال تصح الكفالة ببدن من عليه دين نعم شيخنا نعم تفضل يا اخ محمد اقرأ - [00:15:32](#)

اه قال فصل تصح الكفالة ببدن من عليه دين لا حد ولا قصاص وبكل عين ولا قصاص وبكل عين مضمونة فان مات مكفول او سلم نفسه او تلفت العين بفعل الله تعالى بريء - [00:16:05](#)

الكفيل ممتاز. الان سنطبق مقاصد الشريعة يا معاشر الاحبة على هذا الفرع الفقهي المتعلق بفصل الكفالة هذا يسميه العلماء نوع من انواع توثيق الحقوق. هذا الذي معنا الان الكفالة نوع من انواع توثيق الحقوق - [00:16:26](#)

يسميها الفقهاء الكفالة يعني يلتزم الانسان آآ احضار بدنة من عليه حق مالي. يقول الاخ منذر اه انا اكفل هذا الغريب انا اكفله الذي عليه دين يخرج من الحبس وانا اكفله - [00:16:51](#)

هذه المدة التي يخرج فيها من الحبس او من التوقيف هذي انا التزم باحضاره شخصيا لكم متى اه متى ما احتجتم اليه؟ يعني يخرج به بكفالة يخرج به بكفالة فهي التزام الانسان احضار بدن - [00:17:15](#)

من عليه حق ما لي ان بعض الناس قد اه يطالب اولياؤه باخراجه بالكفالة وتسمح المحكمة باخراجه يقول اخرجوني لمدة سنة. اخرجوني فيقول القاضي نخرجك بشرط ان تأتي بكفيل كفيل كفيل - [00:17:40](#)

غارم حضور. يعني ايه يحضر وان لم يأتي بك فانه يكون مكانك وهذه مسئولية عظيمة نطبق الان مقاصد الشريعة على هذا الفرع الفقهي. هل نلحق الكفالة بالضروريات ام بالحاجيات ام بالتحسينيات يا معاشر الاحبة - [00:18:04](#)

الاخوة الذين عن الاخ علي مقلاتي تفضل اه ربما نلحقها بالحاجيات شيخنا والتعليل اين التعليل اه حفظ المال جميل جدا اذا هذه اه هذا النوع من مقاصد الشريعة هو متعلق بالحاجيات. انا اريد ان يخرج هذا الغريم - [00:18:35](#)

واحتاجه احتاج خروجه وانا آآ تربيط وبه علاقة او معرفة او نحو ذلك فاني اتكفل باخراجه حاجة حاجة اهله او حاجة امواله او حاجة تجارته ونحو ذلك هذا مقصد لاعمال - [00:19:10](#)

للاعمال لاعمال آآ الفروع الفقهية المتعلقة بالحاجيات هنا حاجة لابد من اعمالها لتوثيق هذا الحق وكذلك لافراج هذا الغريب نعم وبهذا تتضح المسألة لانه قال فان مات مكفول او سلم نفسه او تلفت العين بفعل الله بريئا كفيل - [00:19:36](#)

ما دام فيها براءة يعني ليست ضرورة هذي ليست ضرورة. هذه ليست ضرورة. طيب اه نتقل يا مشايخ الان الى نتقل الى باب الادارة. بعده بقليل. بعده بقليل عندنا باب الادارة - [00:20:12](#)

قال هي عقد لازم هي عقد لازم تصح بشروط ثلاثة معرفة المنفعة وكونها مباحة ومعرفة الاجرة الا اجيرا وذئرا بطعامهما وكسوتهما. وهي ظريان اجارة عين وعقد منفعة في الذمة وجدتموها - [00:20:31](#)

نعم شيخ طيب اقرأ يا اخ منذر تفضل. باب الاجارة هي عقد احسن الله اليكم شيخنا قال المصنف رحمه الله باب الاجارة هي عقد لازم

تصح بشروط ثلاثة معرفة المنفعة وكونها مباحة ومعرفة الاجرة الا اجيرا وذنرا بطعامهما وكسوتهما - [00:20:59](#)

وهي ظريان تجارة عين وعقد على منفعة في الذمة في شيء معين او موصوف ويشترط في الاول معرفتها وقدرة على تسليمها وكون المؤجر يملك نفعا ولو بالاذن واشتمالها على النفع - [00:21:21](#)

ويشترط في الثاني تقديرها بعمل او مدة ومعرفة ذلك وظبطه وتجب الاجرة بالعقد ان لم تؤجل وتستحق بتسليم العمل الذي في الذمة جميل جميل جدا. الان الادارة هي عقد العقد اللازم. عقد لازم - [00:21:41](#)

تصح بشروط ثلاثة. معرفة المنفعة وكونها مباحة ومعرفة الاجرة يعني اريد ان استأجر شقة او يستأجر غرفة او استأجر ارضا اه او اه تكون هذه الادارة على منفعة يعني اخذ منك مثلا اه - [00:22:07](#)

اخذ منك جوالا اجر لي هذا الجوال او هذا الجهاز اجره لي لمدة يوم او يومين ايجارة او اجر لي هذه السيارة وذكر هنا انه لا بد من معرفة معرفة الوصف ومعرفة المنفعة والقدرة على التسليم - [00:22:31](#)

اه هذه هي معاشر الاحبة. هل هي تدخل في الضروريات ام تدخلوا في الحاجيات ام تدخلوا في التحسينيات من مقاصد التشريع كيف تفضل يا اخ محمد لعلها تتعلق بالضروريات شيخنا. لانها متعلقة بحفظ المال - [00:22:56](#)

بحفظ المال. ممتاز جدا من عنده تعقيب؟ هل هناك تعقيب من الاخوة اذا اردنا ان نعمل هذه الفروع الفقهية التي قال هي عقد لازم لان هذي هذه المنافع لا تكون مجانا. هذه المنافع - [00:23:23](#)

لا تكونوا مجانا انما تكونوا عن طريق عوض يبذل وهو المال فهي بالنسبة لصاحب العقد صاحب العقد ضرورة وبالنسبة للمنتفع قد تكون حاجية ليست ضرورة له ليست ضرورة المستأجر قد يكون من التحسينيات - [00:23:45](#)

ويمكن ان ان ندخلها ايضا في الضروريات. لان احوال الناس تختلف بالنسبة احيانا يكون الايجار هذا هذا من الامور الصعبة ولا ندخل افلا ندخل الايجار في التحسينيات او في الحاجيات نقول ان هذه الادارة واجبة لماذا - [00:24:13](#)

لانه يريد ان يحفظ نفسه لكن بعض الناس قد لا تكون هذه الاجارة لا تكون هذه الادارة آآ ضرورة في حقه. لانه قد يكون عنده بيت اخر او عنده مسكن اخر. يقول انا لست مضطرا لهذا الايجار - [00:24:33](#)

لكن لو حصل لي فهذا يكون جيدا. وضحت يا مشايخ وضحت المسألة هنا ما يتعلق بالاجارة طيب ننتقل الان ننتقل آآ الى باب اللقطة ايضا بعد الاجارة بيسير بعد الايجار بيسير عندنا باب اللقطة - [00:24:56](#)

باب اللقطة بعد الادارة بيسير صفحات يأتينا باب اللقطة قال هي ثلاثة اقسام يجوز التقاطه والثاني لا يجوز التقاطه والثالث ما عدا ذلك من الحيوانات وذكر فيها تفصيلا كفصلا وشياه ونحوهما واثمان وامتعة - [00:25:18](#)

له الثقاته ان امن نفسه عليه والا فكغاصب حكما ويعرفها في مجامع الناس غير المساجد. حولا كاملا. ثم يملكها بعده حكما فمتى جاء صاحبها فوصفها دفعها اليه هذا ما يتعلق - [00:25:49](#)

الفروع الفقهية المتعلقة باللقطات. طيب اه كيف ننزل مقاصد التشريع على هذه على هذه الفروع الفقهية المتعلقة باللقطة اه يا مشايخ كيف ننزلها على هذه الفروع الفقهية الاخوة الذين يرغبون المشاركة الاخ عبدالله شبو تفضل - [00:26:12](#)

السلام عليكم شيخنا الكريم. السلام ورحمة الله نقول ان لكل قسم من هذه الاقسام تدخل تحت مقصد يعني مسلا في القسم الاول الذي يجوز التقاطه من باب اه التحسينيات لان الناس - [00:26:39](#)

جميل هو هو ليس مضطرا ان يأخذ هذه اللقطة هذه التي يجوز انت وجدت قلما وجدت قلما في الطريق او وجدت آآ شيئا رخيصا في الطريق انت لست مضطرا الى التقاطي - [00:26:58](#)

تفضل يا اخ عبد الله تفضل اخي وبالنسبة للقسم الثاني الذي لا يجوز التقاطه آآ فهو آآ من باب الضروريات لأن الإنسان يحتاج اليه اللي هي البهايم البهايم بعض آآ بعض آآ بعض بهيمة الانعام - [00:27:17](#)

بالنسبة لقسم لماذا يكون ضرورة لماذا لان الانسان آآ يقضي به حوائجه الضرورية. كالزراعة والحصوة الى اخره آآ لكن آآ اعطني تعليلا يا اخ عبد الله بارك الله فيك اعطني تعليلا اه لهذا الفرع. اريد ان تعلل - [00:27:39](#)

بالنسبة للقسم الثاني الذي لا يجوز التقاطه اي نعم اعطني تعليلا انت قلت انه من الضروريات صحيح نعم طيب لماذا لماذا الحقهم بالضروريات؟ اعطني تعليلا لانه وسيلة الى تحصيل امر ضروري للشخص - [00:28:03](#)

اه جيد لكن نريد اه جوابا ادق الجواب الصحيح لان هذا مال لان هذا مال يطلبه اهله واضح نعم. لان هذا مال يطلبه اهله. يعني امانة. هذه امانة وهذا ايصال الامانة هذا ضرورة ام ام من الحاجيات - [00:28:21](#)

ضروري ضرورة هذا المال امانة هذا الحصان الذي فقد او هذه الناقة التي فقدت او هذي البقرة التي فقدت هذه امانة يطلبها اهله. يبحثون عنها وقد يضعون جوائز لمن سلمها. فهي ضرورة احسنت - [00:28:50](#)

طيب اه اكمل يا اخ عبد الله نعم شيخنا وبالنسبة للقسم السالسا ما عدا ذلك من الحيوانات الحاجيات نعم اكمل اكمل اه عندك تعليم طيب؟ بالنسبة للقسم الثالث نعم الثالث انت الحققتها بالتحسينيات - [00:29:11](#)

نعم اه لماذا الحققتها بالتحسينيات؟ لو تذكر لنا تعليلا اجاباتك طيبة ما شاء الله الى الان اجاباتك طيبة وصحيحة هذه يجوز التقاطها. يعني لا هي ضرورة ولا هي من الحاجيات - [00:29:34](#)

ليست اه واحد وجد عشرة ريالات اوجد دولارا وجدا في الطريق دولارا يعني ثلاثة ريال خمسة وسبعين هللة هذي آآ يقول الفقهاء لا تتعلق بها همة اوساط الناس يعني للفقير يطلبها - [00:29:53](#)

ولا الغني يطلبها. ولا حتى اوساط الناس. يعني الفقير ممكن يأخذ هذا الريال او الدولار. لكن آآ متوسط الناس هل تشوفونه هذا لا يطلبونه ولا ولا يعني انت لو وجدت ثلاثة ريال في الطريق او دولار في الطريق - [00:30:15](#)

يعني همتك لا تنظروا الي او لا تتعلقوا به يقول الفقهاء ان همة اوساط الناس لا تتعلق به. يعني لا تميل اليه فيستطيع ان يتركه يستطيع ان ان يمد يده الي احسنت بارك الله فيك يا اخ عبد الله وشكر الله لك - [00:30:33](#)

طبعاً بالنسبة قد يقول قائل قد يقول نريد الان آآ هذه المسائل التي مرت معنا قبل قليل فيها ايضا اعمال لقاعدة المصلحة تلاحظون المصالح العقود الايجارة مصلحة عمل بالمصلحة امس احد الاخوة سألني قال تطبيقات المصالح مرت معنا اليوم - [00:30:54](#)

اه الادارة مصلحة الكفالة مصلحة الضمان مصلحة توثيق العقود مصلحة وكلها جاءت جاءت في ادلة الشريعة الاسلامية يوم معاشر الاحبة اه عندنا الان المفتاح الرابع ما يتعلق ما يتعلق بالترجيح. المفتاح الرابع الذي - [00:31:20](#)

الذي نستطيع من خلاله ان نفهم ونناقش المسائل او الفروع الفقهية هو مفتاح الترجيح كيف نستعمل هذا المفتاح يا معاشر الاحبة في اه النظر الى الفروع الفقهية. هذا سؤال مهم - [00:31:44](#)

ونحتاجه كثيرا. نحتاج هذا المفتاح المتعلق بالترجيح وهذا سيقودنا يوم معاشر الاحبة الى مسألة الفقه المقارن. تذكرون لما كنا في اعلان الدورة انها فقه مقارن اه ما معنى فقه مقارن؟ يعني انت ترجح هذا الرأي الامام احمد؟ هل هو رأي الامام مالك - [00:32:06](#)

هل هو رأي للشافعي؟ هل هو رأي ابي حنيفة وسأخذ امثلة على الترجيح ومتى نقوي القول ومتى لا نقوي او هذا الاختيار متى يكون قويا ومتى يكون ضعيفا الان آآ سنذكر لكم امثلة وذكرها الشيخ في المختصر - [00:32:32](#)

مختصر المنتهى نأخذ مثالا اه مثالا من الطهارة ونأخذ مثالا من الصلاة وبعض الامثلة الاخرى. نأخذ مثال التسمية مرت جاء معنا في هذا المختصر ان الانسان عند الوضوء يبدأ بالتسمية يعني يأخذ الماء يقول بسم الله - [00:32:59](#)

طيب هذه التسمية هل هي واجبة اهلية مندوبة هل هي فرض على هذا المتوضى لابد ان نعرف حكم التسمية في الوضوء حكم التسمية يا معاشر في الوضوء طبعاً لكل قول من في هذه المذاهب الاربعة - [00:33:25](#)

لكل قول وجاهته ودليله ورأيه اذا اراد الانسان ان يتوضأ هل تكون وآآ اراد ان يسمي هل هذه التسمية سنة هل هي فريضة اه هذه التسمية مندوبة هذا التسمية آآ لها حكم من الاحكام التكليفية ام انها لا تدخل بالاحكام التكليفية؟ هذه مذكورة عندنا في كتاب الطهارة - [00:33:47](#)

لما بدأ الشيخ وسائل الوضوء ذكر هذه المسألة اوردها ولا امثل بها الان على انها من الفقه المقارن في هذا المتن المبارك. بالنسبة التسمية يوم عاشر الاحبة اه عند بداية الوضوء - [00:34:17](#)

التسمية عند بداية الوضوء الحكم آآ المشهور عند الفقهاء آآ ان التسمية سنة التسمية سنة وهذا القول قال به ابو حنيفة وقال به مالك وقال به الشافعي وقال به احمد في رواية عن - [00:34:41](#)

ورحمة الله عليهم جميعا. هذا هو المذهب الاول بالنسبة التسمية فريق من الفقهاء قالوا ان التسمية سنة. هناك فريق اخر قالوا ان التسمية من فروض من فرائض الوضوء التسمية من فرائض الوضوء - [00:35:06](#)

هذا القول رواية عن الامام احمد قادت به ايضا الظاهرية وهو قول مرجوع هو قول مرجوح طيب آآ بالنسبة لمن قال انه انه آآ سنة ما دليلهم الذين قالوا انا اذكر هذه - [00:35:27](#)

اذكر هذه آآ هذا الفرع الفقهي والمسائل المتعلقة به حتى نصل الى مسألة الترجيح وكيف رجحنا؟ وعلى اي اساس رجحنا؟ هذه مسألة مهمة في في اه المقتصرات الفقهية. لان بعض المقتصرات لا يوجد فيها ترجيح - [00:35:55](#)

او يقول المحقق او المعلق او الذي يدرس المتن يقول ان هذه المسألة مرجوحة. يعني ليست راجحة نريد ان نتعلم الخطوات اللازمة للتعامل مع مثل هذه المسائل بالنسبة للذين قالوا اه - [00:36:20](#)

اه ان التسمية سنة آآ استدلو باحاديث الحديث المشهور اه قول النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ من توطأ وذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ - [00:36:42](#)

ولم يذكر اسم الله عليه كان طهورا لاعضاء وضوئي. هذا حديث ابن عمر عند البيهقي واسناده حسن عند كثير من المحدثين عند كثير من المحدثين والحديث المقابل له الحديث المقابل له - [00:37:12](#)

لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله لكن هذا الحديث في اسناده مقال يعني انه لا يقوى على لا يقوى الى درجة الصحة. ومنهم من استدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم او الحديث المروي - [00:37:37](#)

الحديث المروي كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو اقطع وهذا الحديث ايضا في اسناده مقال لكن قول الائمة الاربعة قول الائمة الاربعة اه اه استدلو بالسنة العملية - [00:38:01](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم اخذوا اعمل الحكم التكليفي من خلال السنة اه القولية والعملية للنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الصحابة رضي الله عنهم. الذين توطؤوا بحضرة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم واقرهم - [00:38:23](#)

اقرهم على وضوئهم آآ الصحيح انه يؤخذ حكم البسمة من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومن قوله اما بالنسبة مسألة آآ الترجيح آآ اهل العلم اهل العلم او اهل الاصول - [00:38:47](#)

يقولون اننا اذا اردنا ان ننظر الى الى المسألة الفقهية فاننا ننظر اولا الى المصادر هذا الفرع الفقهي له مصدر صحيح ام لا ننظر بالبسمة هل وردت في حديث صحيح - [00:39:10](#)

ام لم تلد ثم بعد ذلك ننظر الى الى الاجماع هل لها حظ من الاجماع ام لا ننظر كتب الاجماع هل كتب الاجماع ذكرت ان البسمة من الفرائض؟ ام انها ذكرت انها من السنن؟ الصحيح انهم ذكروها على انها من السنن وليست - [00:39:31](#)

من الفرائض ثم بعد ذلك ننظر في فعل الصحابة رضي الله عنهم ننظر في فعل الصحابة رضي الله عنهم لماذا لماذا ننظر في فعل الصحابة رضي الله عنهم؟ من يعطينا تعليلا لهذه المسألة - [00:39:53](#)

او لهذا لهذا الحكم الذي قال به العلماء لماذا ننظر الى الى فعل الصحابة رضي الله عنهم ما العلة في هذا معاشر الاحبة ما العلة في هذا من عنده جواب يا معاشر الاحبة - [00:40:13](#)

شيخنا بارك الله بكم لانهم عاشوا النبي صلى الله عليه وسلم وعرفوا آآ طريق احواله في الفعل وفي القول جميل لانهم عاشوا النبي صلى الله عليه وسلم جميل ايضا شيخنا - [00:40:40](#)

تفضل اه لان الصحابة رضي الله عنهم اشد الناس امتثالا لامر النبي صلى الله عليه وسلم. ولو كانت البسمة واجبة لفعلها الصحابة رضي الله تبارك وتعالى وارضاهم اذا نقول هم شهدوا التنزيل - [00:41:05](#)

الصحابة رضي الله عنهم نعم نعم نقول هذا هذا تعليل الفقهاء هذا تعديل الفقهاء عندما يعللون هذه المسائل اه يقولون انهم شاهدوا

التنزيل وعرفوا التأويل. يعني معاني الايات ومعاني النصوص شهدوا التنزيل وعرفوا التأويل او فهموا التأويل - [00:41:22](#)

اه فهم اه يسمعون الوحي ويعرفون تأويله وعلى اي وجه اه كان وكذلك نشاهد اه قول النبي صلى الله عليه وسلم وعمله وتقريره ونحو ذلك اذا هذه الخطوات التي نتعامل بها عن طريق - [00:41:54](#)

عن طريق الترجيح ننظر اولا الى الادلة الصريحة في المسألة من الكتاب من السنة من الاجماع ثم من اقوال الصحابة رضي الله عنهم ولا نحتاج الى القياس اذا ورد في المسألة نص - [00:42:20](#)

اه هذا بالنسبة للترقية دائما نطلب هذه الامور عند النظر في المقتصرات الفقهية ننظر الى هذه ننظر الى هذه الخطوات المهمة اه ننظر الى النص ننظر الى الاجماع ننظر الى قول الصحابي وفعله - [00:42:37](#)

كذلك اه نصبر آآ فعل السلف وكذلك الائمة الاربعة. لان الائمة الاربعة كانوا قريب العهد من عصر الصحابة رضي الله عنهم وهم اعلم الناس آآ فتاوى الصحابة وكذلك آآ ما كان عليه - [00:42:57](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم لان سنته كانت قريبة من عهدهم وعرفوها وحرروا مسائلها. وهذا ذكرناه في المجلس الاول عندما تحدثنا عن اهمية الفقه عندما تحدثنا في اه مسائل الفقه - [00:43:26](#)

في بداية المجلس وقلنا ان الغاية منها هي معرفة معرفة آآ كيفية التعبد لله تعالى قواعد الاسلام طيب الان يا معاشر الاحبة ننتقل الى اه ننتقل آآ الان الى آآ امثلة اخرى متعلقة بفقه - [00:43:50](#)

اه بالفقه المقارن كما وعدناكم قبل قليل. ناخذ الان ناخذ آآ بعض الفروع الفقهية اعضاء الفروع الفقهية المتعلقة بالفقه المقارن لاننا تكلمنا قبل قليل عن الترجيح كيف كان العلماء يرجحون - [00:44:17](#)

وناخذ الان مسائل ايضا موجودة في المتن معنا متعلقة بصلاة الجمعة صلاة الجمعة ناخذ بعض الفقه المقارن في صلاة الجمعة اه بالنسبة للسفر يوم الجمعة. هذي من المسائل التي يبتلى بها الناس - [00:44:41](#)

بعض الناس يأتيه يأتيه عمل او يأتيه شغل يوم الجمعة اه في فترة الصباح ويضطروا الى السفر فهل يسافر يوم الجمعة ام لا يسافروا يوم الجمعة هذا من المسائل التي يسأل عنها كثير - [00:45:12](#)

كثير من الناس ماذا يفعلون اذا جاءهم شغل في صباح الجمعة اه هذي مسألة مهمة والعلماء ذكروا فيها اه ذكروا فيها اه قوليني مشهورين وهناك قول اخر ليس له شهرة - [00:45:31](#)

اه القول القول الراجح في مسألة السفر يوم الجمعة انه يجوز يجوز السفر قبل دخول وقت الجمعة اما بعد دخول وقتها فانه يحرم السفر اه قبل ان هذا هو مذهب - [00:45:57](#)

الامام مالك ما ذهب الجمهور مذهب احمد ومذهب الشافعي وقال به الفقهاء يعني يجوز السفر قبل دخول وقت الجمعة اما بعد دخول وقتها فانه يحرم السفر قبل ان نصليها اذن المؤذن - [00:46:28](#)

لا يجوز لك ان تسافر هنا. لماذا لزمك المعاهدة؟ لزمك الجمعة هذا هو القول الراجح في المسألة ان الله تعالى قال يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة يوم الجمعة - [00:46:50](#)

اسعوا الى ذكر الله اسعوا الى ذكر الله. ما قال سافروا. قال اسعوا الى ذكر الله هذا بالنسبة للقول الاول. القول الثاني آآ وهو مروي عن الامام احمد انه متى - [00:47:09](#)

طلع الفجر من يوم الجمعة فانه لا يجوز لا يجوز آآ سفر المسلم اه الذي اه لزمته صلاة الجمعة حتى يصليها هذا رواية عن الامام احمد هذا رواية عن الامام احمد - [00:47:36](#)

يعني اذا طلع الفجر يحرم عليه السفر وهذا رواية عن الامام احمد لكنها لكنها آآ رواية ليست والراجح كما تقدم قبل قليل هو مذهب الجمهور انه يجوز السفر قبل دخول الجمعة. اما اذا دخل الوقت وآآ - [00:48:02](#)

اه انتصف النهار او جاء وقت الزوال فانه لا يحرم عليه السفر. يحرم عليه السفر واستدلوا باية الجمعة يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة في يوم الجمعة وايضا استدلو به - [00:48:29](#)

بفعل الصحابة رضي الله عنهم لانهم كانوا احرص الناس على اداء الفرائض في اوقاتها والا يأخذ بالرخص اذا كانت العزيمة اذا كانت العزيمة اقوى حكما لم يكونوا يسافروا بعد وقت الزوال - [00:48:55](#)

وهذا جاء عند اصحاب الصحاح وكذلك عند اه اصحاب المسانيد من اهل الحديث اذا في هذه المسألة مسألة السفر يوم الجمعة اخذنا اخذنا بالنص وكذلك اخذنا بالاجماع الفقهاء الاربعة واخذنا به - [00:49:20](#)

هاد الإجماع ولم نأخذ كما لاحظتم لم نأخذ برواية الامام احمد الاخرى الذي التي قال فيها انه اذا دخل الفجر من يوم الجمعة فانه اه لا يجوز له السفر هذه الرواية عن الامام احمد وهي رواية صحيحة - [00:49:50](#)

لكنها رواية لم رواية غير معتمدة في المذهب الحنبلي طيب اه ننتقل يا مشايخ الى فرع اه فقهي جديد اه متأرق متألق في مسائل ناخذ فرعاً فقهيًا يتعلق مسألة اه مسائل الصيام - [00:50:10](#)

هاي الصيام وهي ايضا لها تعلق به مسائل الترجيح. هذي كلها تمرينات يوم عاشر لاحد على الفقه المقارن تمرينات على الفقه المقارن وكيف نرجح ما هي قرينة الترجيح اه نأخذ ما يتعلق وهي موجودة عندنا في المتن - [00:51:07](#)

صوم المسافرين صوم المسافرين والتي قبلها ذكرنا سفر من لزمته الجمعة؟ يعني تشبه هذه المسألة تشبه هذه المسألة التي معنا ما حكم الصوم في السفر يا اشرف الاحبة هذا انسان - [00:51:31](#)

يريد ان يسافر في في نهار رمضان فهل يجوز ان يصوم في سفره هذا؟ ام انه لا يجوز له الصيام ناخذ تعليق الاخوة ثم نعقب على على مناقشتهم وكذلك على - [00:52:08](#)

على اختيارهم الاخوة تفضل يا نريد الاخوة الذين يرغبون في المشاركة هاد الأخ علي تفضل تفضل يا اخ علي شيخنا منهم من منع ذلك ومنهم من كرهه ومنهم من علقه بالقدرة - [00:52:33](#)

جميل جميل جدا يعني اه انت تقول ان المسألة فيها فيها ثلاثة اقوال هذا انسان دخل عليه رمضان ويريد ان يصوم اه وهو يريد ان يصوم اثناء سفره نقول القول الاول انه - [00:53:16](#)

يحرّموا عليه تقصد نعم شيخنا يحرم علي نعم والثاني يكره يكره والثالث معلق بالقدرة. اذا كان قادر على الصيام يكون احسنت ما شاء الله. جميل جدا. طيب آآ اجابة جيدة وآآ لكن آآ يعني انت تقصد ان - [00:53:39](#)

المسألة اه تخريجها الاصولي لها متعلق بالمشقة هل عليه مشقة او ليس عليه مشقة اه وكذلك تقصد انها اه تعود الى القدرة والى لكن اه اخ اخ علي هذا - [00:54:14](#)

آآ قد يكون آآ قد يكون عليه استدراك قد يكون عليه استدراك سنعود الى المسألة بعد ان نستمتع مشاركة الاخوة تفضل يا اخ محمد اه ذكر العلماء ان المسافرين يجوز له الصيام الا اذا كان في صيامه - [00:54:41](#)

آآ مشقة عليه او يلحقه ضرر بصيامه ذلك واختلفوا لعلهم واختلفوا باجزاء الصيام هل يجزئه ام لا يجزئه جميل جدا بارك الله فيك يا شيخ يعني انه يشرع تقصد انه يشرع له السفر وهو - [00:55:05](#)

وهو صائم نعم يشرع ان شاء الله ليس محرما وليس ممنوعا او مكروها نعم شيخنا طيب جميل. اه الاخ احمد رضا تفضل السلام عليكم ورحمة الله. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. القول الراجح في الاية ومن كان على سفر فعدة من ايام اخرى - [00:55:26](#)

الله عز وجل اباح لنا السفر وهي على الخيار ما بين انك في السفر او انك تصفر جميل جدا. الله اكبر. يعني طقس ممتاز تقصد ان ان الانسان يجوز له الصيام - [00:55:54](#)

يجوز له السفر اثناء صيامه ولا حرج في ذلك اذا بلغ نصاب الافطار يعني المدة المقررة احسنت احسنت طيب نسمع اراء الاخوة اه في هذا الفرع الفقهي ثم بعد ذلك نوجه المسألة توجيهها اصوليا - [00:56:15](#)

تفضل يا اخ علي الأخ علي تفضل اخ علي عندك اه مشاركة شيخنا قلت لك قبل قليل ان فيها ثلاث اقوال طيب آآ الاخ آآ حذيفة تفضل سلام عليكم عليكم السلام تفضل يا اخ علي - [00:56:39](#)

ازيك يا دكتور؟ زي ربنا يحفظك الاصل والله اعلم الافضل للصائم الفطر في السفر مطلقا لكن من صام فلا حرج عليه. متعلق هنا

بالمشقة. النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته - [00:57:21](#)
وحشك ولكن في حديث اخر ان المشقة ان المشقة هنا لها اعتبار يا شيخنا ليس البر الصوم في السفر. النبي صلى الله عليه وسلم قال
ذلك لما وجدنا ان كان انا لا اذكر الحديث بالنص ان كان فيه راجل اظل على نفسه من شدة الحر وهو صائم فقال له ليس من البر
الصيام في السفر - [00:57:41](#)

فهي متعلقة الاصل او الافضل للصائم الفطري في السفر مطلقا يعني. لكن لا حرج عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم صام في السفر
وافطر في السفر وهي متعلقة في الاخر في النهاية متعلقة بالمشقة والقدرة - [00:58:02](#)

الله اعلم جميل جدا اه الاخ حذيفة تفضل قال لك حذيفة السفر المباح شيخنا يا يترخص به المسافر برخص السفر اذا تحققت منه
شروطه. اما السفر المحرم اه فان الحاضر لا يباح في السفر المحرم كما يقول الاصوليون والحنابلة - [00:58:14](#)

انه لا يجوز للمسافر سفرا محرما ان يترخص برخص السفر لان عندنا القاعدة ان الحاضر لا يباح ممتاز. الاخ عبد الله تفضل نعم
شيخنا بالنسبة لمسألة الترجيح اه ذكرتم ان نبداً اولاً بالدليل - [00:58:44](#)

يا مشايخ الان الاخ عبدالله جزاه الله خيراً اتى لنا بالركيزة التي ننطلق منها. انا كنت اسأل الاخوة قبل قليل ناخذ ناخذ بالصيام اثناء
السفر او لا كلكم تفضلتم باجابات طيبة لكن - [00:59:03](#)

كنت اريد اسمع هذه العبارة التي قالها الاخ عبدالله الان جزاه الله خيراً. تفضل اكمل يا اخ عبد الله يا رب منور اولاً في الدليل اه فان
ترجح لنا احد الادلة نأخذ به وثبت في الحديث ان ننظر الى النص المسألة فيها نص - [00:59:23](#)

او ليس فيها نص ما فيها نص ننقل الى ننظر للاجماع. اصل الاجماع لا بد ان يبنى على نص ثم بعد ذلك ننقل الى اه فهد الصحابة
رضي الله عنهم كيف كان حالهم - [00:59:44](#)

كانوا يصومون في السفر او لا يصومون ما وجدنا عند الصحابة ناخذ ننظر ايضا الى فعل السلف رضي الله عنهم هذا ركيزة مهمة لعل
الاخوة لم يتنبهوا لها ونحن لكن نبهنا على - [01:00:00](#)

على مسألة اولاً ننظر الى الشروط عند النظر في الدليل. وانا ذكرتها امس لا بد عند النظر في المختصرات الفقهية ان نستعمل الصبر
والتقسيم اصول الادلة الكتاب والسنة والاجماع والقياس - [01:00:25](#)

والمصالح المرسله والاستحسان والخذ بالعرف اه ولا نتجاوز النص ونذهب الى القياس او الى العرف او الى الاستحسان او الى لا
النص هذا رقم واحد لا يوجد نص ينتقل لما بعده. لا يوجد اجماع انتقل لما بعده. لا يوجد قياس انتقل الى ما بعده - [01:00:45](#)

لهذي مبحث عند الاصوليين يسمونه ترتيب الادلة في واحد ياخذ بقول الصحابي طيب عندنا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم
عندنا سنة تقريرية. عندنا سنة فعلية عندنا اجماع لان قول الصحابي ليس دائماً يكون معتمدا انتبهوا - [01:01:08](#)

قول الصحابي ليس من الادلة المتفق عليها يا مشايخ هذا من اخطاء الطلاب عند النظر في الكتب الصحابة عن العين والرأس لكن
اقوال الصحابة ليست من الادلة المتفق عليها الادلة المتفق عليه الكتاب السنة الاجماع القياس اربعة ادلة - [01:01:30](#)

قول الصحابي الاستحسان المصالح المرسله العرف شرع من قبلنا هذه الادلة الخمسة يسميها العلماء الادلة الاصولية التبعية ما معنى
التبعية ادلة مختلف في الاستهلاك بها ليست اصلية نعم يستدل بها لكن ليس بهذه المرتبة - [01:01:58](#)

عندما مرتبة اولى مرتبة ثانية مرتبة تالفة ولهذا قلنا ان قول الصحابي لا يحتج به ابتداء له قدره وله وزنه لكن ابتداء لا تقول قول
الصحابي او فعل الصحابي ننظر عندنا نص او لا؟ عندنا اجماع او لا - [01:02:27](#)

عندنا اذا كان المسألة يمكن او ورد السنة الاخذ بقياسها مثل القبلة للصايد لما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم هل يجوز لي
ان اقبل زوجتي قال ما رأيك لو تفضضت - [01:02:48](#)

تحت اجبار هذه هل تضر؟ قال لا. قال كذلك التقبيل هذا لا يضر الرجل لزوجته اذا كان يأمن على نفسه هذا توجيه فقط ما ذكره
الاخوة الكرام. تفضل يا اخ عبد الله - [01:03:11](#)

عندك اثبات او او انتهيت انتهيت كنت اريد ان اذكر فقط ما ذكرته ترجيح طيب. بالنسبة اه هذه المسألة يا معاشر الاحبة عندنا نص

في صحيح مسلم عندنا نص في صحيح مسلم - 01:03:35

كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر منا صائم لان بعض الناس يكون ضعيفا فلا يستطيع ومنهم من يكون قويا ويستطيع ان يتحمل مشاق - 01:03:58

ثم يقول الصحابي الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم. يعني الصائم ما يعاتب المفطر. والمفطر ما يعاتب الصائم هذا الحديث في صحيح مسلم. هذا الحديث في صحيح مسلم هذا يقول الفقهاء نص - 01:04:25

فيما ذهب اليه الجمهور انه يجوز للانسان اذا كان مسافرا ان يترخص برخصة الفطر ويجوز له ان يصوم ويأخذ بالعزيمة ان وجد في نفسه قوة ونشاطا والّا الذي قال الاخ علي يبدو - 01:04:55

ابو الحسين قال ان هذا يعود الى القدرة ويعود الى المشقة فيكون تخريج المناط بناء على على طاقة الانسان او على مشقته وهذا صحيح. هذا صحيح اذا عندنا القول الصحيح في المسألة قول الجمهور - 01:05:19

واستدلوا في صحيح مسلم ان يجوز للانسان اذا كان مسافرا في نهار رمضان ان يأخذ بالرخصة او ان يأخذ بالعزيمة هو مخير في هذا بشرط الا يتسبب في ظعف له اذا اراد ان يصوم - 01:05:42

هذا بالنسبة يوم معاشر الاحبة آآ المذهب الجمهوري. هناك مذهب اخر اه لاهل العلم لكنه ضعيف قالوا لا يجوز الانسان ان يصوم في نهاري رمضان اذا كان مسافرا وهذا القول قالت به الظاهرية. قالت به - 01:05:59

الظاهرية وهو قول مرجوع. انتم تعلمون ان احكام الظاهرية تختلف عن احكام المذاهب الاربعة هناك رواية عن احمد آآ ان آآ الفطر بالنسبة لمن سافر في نهار رمضان الافضل والاولى ان يفطر - 01:06:24

الامام احمد يعني يقول اذا سافر لا يصوم لماذا؟ اخذا بتقديم رخصتي اه رخصتي اه الفطر تم ايضا استدل برواية اه مسلم منا الصائم ومنا المفطر يعني يقول ان الان ما دام انت الان شرعت في السفر - 01:06:45

لا تأخذ بالعزيمة خذ بالرخصة لان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه هذا هو القول آآ القول الاول هو قول القول الراجح في المسألة اه لان قواعد الشريعة الاسلامية جاءت - 01:07:10

جاءت بماذا قواعد الشريعة جاءت برفع الحرج عن الامة الانسان قد يأتيه اغماء وهو صائم قد يأتيه ارتفاع في الضغط او انخفاض في الضغط قد ينخفض السكر عليه اثناء السفر واثاء احيانا يكون السفر في الصيف - 01:07:31

فالاولى كما قال العلماء. الاولى كما قال العلماء وهذا رواية عن الامام احمد الاولى والافضل ان يأخذ برخصته برخصة الفطر هذا هو القول الراجح في هذه المسألة يوم معاشر الاحبة. والمسألة طويلة - 01:07:51

لكن انا اختصرتها لكم آآ سنأخذ الان مسألة آآ ايضا وردت عندنا في المتن متعلقة اه مسألة آآ مسألة آآ في الفقه المقارن في آآ مختصر المنتهى اه تتعلق يا معالي الاحبة اه - 01:08:11

اه تتعلق مسألتي مسألة متعلقة اه البيوع مساء في المقارن متعلقة بالبيوع وهي مسألة هذه تحدث الان موجودة في عصرنا اه موجودة في عصرنا وهي مسألة المزارعة انت عندك ارض - 01:08:43

عندك ارض تريد ان تدفعها الى غيرك ليزرعها وتبقى في ملكها هذه من المسائل والنوازل الموجودة في مسألة المزارع وذكرها آآ ابن خوقيل رحمة الله عليه في مختصر المنتهى يعني مسألة المزارعة هذه ويحدث فيها مشاكل بين - 01:09:17

بين الشركاء بين صاحب الارض او صاحب المزرعة وبين هذا الذي اراد ان يستثمرها او اراد ان يزرعها. المحاكم مليئة بالقضايا المتعلقة بالحقول او البساتين او المزارع يكون عنده ارض بور - 01:09:47

يعني ارض ليس فيها نبات ويريد ان يعطيها لانسان من اجل ان يزرعها او ان فيها وتكون هناك نسبة بينهما في هذه آآ هذه الارض وهذا الحقل الذي اراد هذا المستثمر ان يستثمره. فما آآ القول الوجيه في هذه المسألة وهي مذكورة عندنا في المتن - 01:10:10

العلماء يذكرون حدا للوزارة يقولون هي دفع الارض لمن يزرعها او يعمل عليها والزرع بينهما الزرع بينهما هل هذه المزارعة مشروعة ام غير مشروعة يعني يجوز ان اعطيك ارضا وانت تزرعها - 01:10:43

ام لا يجوز ذلك هذه من المسائل التي حدث فيها خلاف بين العلماء وكذلك حدث فيها اقوال لبعض الائمة الاربعة ساذكر لكم الاقوال في المسألة بناء على الفقه المقارن الذي نتكلم عنه - [01:11:13](#)

كنا قبل قليل يوم عاشر الاحبة المزارعة ان تدفع ارضا لمن يزرعها او يعمل عليها والزرع يكون بين صاحب الارض وبين هذا المشغل او هذا المستثمر بعضهم يقول لابد ان يكون البذر - [01:11:44](#)

يكون البذر من المادك ولا يكون من المستثمر لانها لان البذر اذا كان من آآ العامل فانها لا تكون مزارعة لا تكونوا مزارعة فهل هذه المعاملة مشروعة ام غير مشروعة - [01:12:07](#)

اه اذا كان الاخوة عندهم مناقشة للمسألة او مدارة لها او مرت عليهم هذه المسألة يعطوننا ما عندهم قبل ان نعقب ونذكر توجيه المسألة فقهيها واصوليا تفضل يا اخ اسامة - [01:12:30](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله الذي درسته ان عقد المزارعة هو عقد جائز تحت قاعدة الاصل في المعاملات الإباحة ولم يأتي نص شرعي يحرم هذه المعاملة - [01:12:55](#)

والله اعلم جميل جدا تقصد انها مشروعة وليست مكروهة او محرمة نعم جميل جدا واستدللت على هذا الحكم بماذا؟ بقاعدة العرف ام بفعل الصحابة ام بقاعدة الاجماع ام بماذا اه بالقاعدة الفقهية التي تنص ان الاصل في المعاملات الاباحة. ما لم يأت دليل يحرمها - [01:13:16](#)

جميل جدا. جميل جدا وهذا الرأي هو رأي اه مشهور وايضا حدث للصحابة رضي الله عنهم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم آآ هذا جاء في صحيح مسلم. جاء في صحيح مسلم لكن نسمع الاخ علي تفضل - [01:13:50](#)

السلام عليكم تفضل والله يا شيخنا ربنا يحفظكم. آآ اظن ان في حديث يا شيخنا آآ معاملة النبي صلى الله عليه وسلم مع اهل خيبر. بشرط ما يخرج منها اذن ان هو في حديس كده فده الحديس الدال على اكراز المصارعة يعني - [01:14:18](#)

ما شاء الله. اه هذا في الصحيحين هذا الذي الاخ الدليل الذي ذكره الاخ علي في الصحيحين وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشرط ما يخرج اه منها من زرع او ثمن - [01:14:34](#)

يعني ارض خيبر اه هذي كانت في المدينة موجودة في المدينة وكانت آآ كانت اراضي آآ ارض خصبة ليس فيها آآ بذور وليس فيها نبات وليس فيها تزرعونها لكم شطرها من زرع او تمر اما من النخل او من الفاكهة او - [01:14:57](#)

الخضار التي تخرج من غلتها نعم اه طيب اه ايضا من عنده تعقيب او انه شيخنا قبل ان نوجه المسألة توجيهها شيخنا حضرتك ممكن اضيف؟ عندك تكملة يا اخ علي - [01:15:23](#)

ايوا تمام. تفضل. شيخنا لو ان ما لك يملك ارضا آآ ولا يستطيع الزراعة. وفيه زارع يستطيع ان يزرع فهنا يحرم ترك الارض على على غير عادة اخراج النبات منها. فده ما يكونش دليل على جواز مشروعية المزارعة - [01:15:44](#)

طيب انا مش عارف اسوق المسألة ولكن يعني يعني هنا هنا عندنا ارض يا شيخنا بور وعندنا مالك للارض وعندنا زارع فاستحالة يعني لو احنا قلنا بتحريم المسألة او بكراهيتها او بعدم جوازها اه يكون هنا في اه يعني الزارع هنا عايز يقع تحت حديس -

[01:16:05](#)

من زرع من غرس غرسا والحديس انا مش متزكي النص الحديس اللي هو اللهم زكري انا مش قلت ازكره يا شيخنا ولكن هنا هنا الزارع بيحرم اجر والمالك يحرم اجره - [01:16:27](#)

انا مش عارف اسوقها ولكن يعني ده ده مفهوم انا مش متزكر النص الكلام او المسألة ولكن هنا في اجر احنا بنحبسه عن المالك والمستأجر او المالك او الزارع حالة المسألة الله اعلم يعني. جميل جدا جميل جدا. آآ نعم شيخنا لعل - [01:16:40](#)

تفضل يا ابو حذيفة للجمهور ان المزارعة ان المزارعة جائزة وبالتالي الذي ذكره الاخ علي الخيبر كذلك قد يستدل اضافة الى هذا النص بقياس على انخراط الشيخنا فالخراج هو تأجير ولي الأمر الأرض والإعطاء - [01:17:03](#)

اولي الأمر الأرض للمزارع مع نسبة من من من الحصاد والثمر يكون من عند المزارع جميل جدا آآ اشركك يا اخ حذيفة الاخ آآ عبد الله

تفضل تفضل يا اخ الله - 01:17:22

اخ عبدالله شابو ربما عندك مشكلة في الصوت الاخ حذيفة تفضل يا شيخ انا نعم شيخنا بالنسبة لمسألة المزارعة هي تشبه مع مسألة التي وردت في الصحيح عن رافع بن خديجة انه قال كنا اكثر الانصار آ حقا فكتنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه - 01:17:55 فان كان من خلال او العروض يكون هو اه مما تنتج الارض فهذه هي المزارعة الجائزة. اما اذا كانت اه كما قال نكر الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فهذا هو المنهي عنها - 01:18:27

جميل جدا الاخ عبد الرحيم تفضل هل ان اضيف اضافة شيخنا اخ الأخ عبد الرحيم تفضل لأنك جواب تفضل يا اخ السلام عليكم ورحمة الله الله يحفظكم ويرفع قدركم ان شاء الله تعالى في الدنيا والاخرة - 01:18:47 كما تفضل شيخنا بالنسبة للمزارعة من حيث الاصل هي مشروعة ولكن وردت احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. اه عندما صار خلاف عند الصحابة رضي الله تعالى عنهم. بانهم كانوا في المزارعة يقولون هذه لي وهذا لك - 01:19:24 التي كانت عند السقاية كانت تنتج وغيرها وهنا نهى النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الباب لان فيه غرر وفيه ضرر والنبي عليه الصلاة والسلام يقول لا ظرر ولا ضرار - 01:19:38

اما من حيث الاصل فهي مشروعة والله اعلم. بارك الله بكم وجزاكم الله خير. اه اشرك اه اه طبعا الفقهاء لم يقولوا كلهم بمشروعية المزارع. منهم من منعها وساذكر لكم التعديل فيها لكن اسمع - 01:19:47 اه اقوال الاخوة الذين عندهم مناقشة الاخ محمد تفضل انك عندك مشاركة شيخنا قد يعني اضافة الى ما ذكره الاخوة لنحققها بمقاصد الشريعة. يعني تكون مقاصد متعلقة بالحاجيات. لان حاجة الناس موجودة في هذا - 01:20:07

زمن للمزارعة لانه قد يجد للانسان يوجد للانسان ارض ولا يستطيع ان يزرعها. فبالتالي اذا لم يزرعها فقد يحصل له يعني ضرر بعدم زرعها. لانه قد يترتب على زرعها مثلا مال وشيء من هذا القبيل. آآ يعني ففي ترك زرعها يعني مشقة وضرر - 01:20:25 قد لنحققها بهذه المقاصد المتعلقة بالحاجيات احسنت آآ هل بقيت مشاركة الاخوة الكرام البقية مشاركة تفضل يا اخ منذر احسن الله اليكم شيخنا هذه الفروع التي آآ ذكروها الاخوة اليست للفقه بالأصل وهو حديث النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون على شروطهم - 01:20:44

احسنت طيب آآ نعم لكن احيانا الشروط لا تكون واضحة او لا تكون اه جلية آآ ولا تكون الامور متيسرة للحكم عليها بالنسبة للفقهاء الذين اه منعوا من الوزارة وكذلك منعوا من الموسيقى - 01:21:12 اه قالوا ان الاجر فيها معدوم او مجهول لان هي اصل الاجارة هي اصل يوم عشرة الاحبة هي اجارة وآآ قالوا الاجر فيها معدوم او مجهول فلا تصح لان العامل - 01:21:39

آآ يأخذ اجره مثل ما ذكر الاخ عبد الرحيم بارك الله فيه العامل يأخذ اجره مما سيخرج من الغلة او التمر او الزرع وهذا قد يكون معدوما وقد لا تنتج هذه الارض - 01:22:06 ثمان الكمية التي ستظهر من المزارعة الان قد يكون آآ هو همنا انها آآ خمسة الاف كيلو او عشرة الاف كيلو قد لا يخرج لنا الا مئة كيلو سيكون نصيب العامل نصيب العامل فيها - 01:22:29

مجهولا وكذلك جهادة الاجرة او انعدام الاجرة وايضا اه ورد يا معاشر الاحبة في اه صحيح مسلم اه من حديث اه رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال كنا - 01:22:53 نحافل الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ذات يوم رجل من عمومتي فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نافعا وطواعية الله ورسوله انفع لنا - 01:23:21

ونهانا ان نحافل الارض ان نكره على الثلث والربع والطعام المسمى وامر رب الارض يعني صاحب الارض ان يزرعها او ان يعيرها لغيره بلا مقابل. وكره قراءها يعني جارتها هذه آآ هذا بالنسبة لمسألة - 01:23:42 المزارع اذا آآ المناط هي مسألة المزارعة او المزارع او المساقه كما انا قلت لكم في اول الكلام. المحاكم مليئة بمثل هذه القضايا

المتعلقة بالحقول او البساتين لكن اذا امن الغرض او امن - 01:24:14

آآ ان يأخذ كل آآ حقه ومستحقه وان كان هناك انصاف فانها تكون مشروعة وهذا القول هو القول الصحيح والقول الراجح اذا امن الغرر والغش والخداع والخلاف وكانت هناك آآ حلول لمثل هذه - 01:24:38

المشاكل التي تحدث عند عدم ظهور التمر او ظهور او وجود الغزة او وجود حصول المحصول ان يكون هناك تراضي وصلاح فلا بأس بها والا فانها تكون متوقفة على شروطها - 01:25:14

هذا بالنسبة للقول الراجح في ذكرنا قبل قليل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع او ثمر هذا في الصحيحين هذا في الصحيحين - 01:25:38

آآ والاحاديث في هذا الباب اه كثيرا اه الصحيح انها مشروعة هي المزارعة والمساقاة مشروعة بشروطها واذا امن الغرر واه امن ان كل انسان يأخذ اجره وان كل عامل يأخذ - 01:25:58

حقهم هذا القول الراجح في المسألة اما اذا كانت الاجرة مجهولة كما ذكرنا قبل قليل او الاجر معدوم او الثمرة قد تكون بعيدة او قد تكون فهذه لابد ان يكون لها بدائل - 01:26:22

بين صاحب الارض وبين العاملين او المستثنى لابد ان يكون لها حتى لا يحدث خلاف فيها هذا هو القول الراجح يا معاشر الاحبة في المسألة. هل هناك احد يريد ان يعقب على مسألة المزارعة - 01:26:44

الاحد عنده تعقيب؟ تفضل يا اخ علي. السلام عليكم فضيلة الشيخ. حضرتك المزارعة ليست كالاستثمار يعني الوارد في الاستثمار هو الوارد في المزارعة بالضبط يعني انا مسلا كرأس مال ومعني واحد صديق مسلا وليكن او شريك آآ بالمجهود والعمل. هي زيتها زي زي المزارعة بالضبط يعني - 01:27:04

الاحكام هنا هو الجاري في الاحكام هنا تجارة هي ايجارة اصلا هي اجارة انت تؤجرها لكن تؤجرها على مجهول او على معلوم على معلوم يعني اذا كان على معلوم فلا حرج في مشروعيتها - 01:27:32

لان هذه الاراضي او هذه آآ الحقول التي يشتغل فيها العامل قد تنتج وقد لا تنتج نحن لا نقول للناس ان يعملوا ويغرموا نقول اعملوا ولكم الاجر لكن ان لم يحصل - 01:27:58

اه هذا يحصل وجود الثمرة او وجود وكيف تكون الاجور بينكم فضيلتك انا انا اقصد ذلك يعني اقصد ان الشيء معلوم انا يعني مثلا انا هشارك بمية الف هو هيشارك بالمجموع - 01:28:21

في النهاية بنقسم المحصول بالنسب اللي احنا بنتفق عليها. زيتها زي الاستثمار بالضبط. انا داخل في مشروع هو بيدفع مية الف انا بجيب اه مسلا يقوم بوزع البضاعة ديت اه بنتفق برضو على نسب معينة. اظن ان في النتيجة يا شيخنا غير معلومة - 01:28:39
فالنتيجة اصلا في كلتا الحالات في الاستثمار عموما هي هو غير معلومة او حتى في الايجار بالعمل والتملك يعني المالك مع العامل او مع المزارع النتيجة النهائية اللي هو الخراج يعني غير معلوم لن يكون معلوم. ولكن النسب هي اللي معلومة. فعلى هذا الاساس يا شيخنا المعلوماتية هنا - 01:28:55

هي اللي تجيز ولا النتيجة هي اللي لا تجيز لا لا هي مشروعة هي مشروعة آآ هي مشروعة لكن آآ الفقراء قالوا انه احيانا يتعذر حصول الاجر للعامل وجود الثمرة ايضا للعامل. فيقع الخلاف. يقع الخلاف بين العمال فوضعوا شروطا - 01:29:15

حتى لا يكون هناك غبن بين صاحب الارض وبين العامل او المستثمر. هذا فقط هي خلاصة المسألة شيخنا تفضل يا اه الاخ اسامة تفضل اه شيخنا فقط تعقيب على كلام الاخ علي. هي لما قال انه المزارع نفسها كالاستثمار. المزارع هي نوع من انواع - 01:29:45

الاستثمار بحكم ان شيخنا التخصص تاعي هو معاملات مالية معاصرة. فهناك بعض البنوك الفلاحية تعتمد على عقد المزارعة في تمويلها فهي نوع من العقود الاستثمارية فلا حكم خاص بها لا نريد يا معاشر الاحبة ان نطيل في هذا الفرع آآ لانها مسألة واسعة وآآ في بعض - 01:30:14

في فروعها خلاف لكن نحن ذكرنا مناط اليه قلنا ان المزارعة والمساقاة مشروعة لا حرج فيها بشرط ان يأمن العامل على حصول

اجره وان عند عدم ظهور التمرة او او حصول الغلة لابد ان يكون هناك تراض واصطلاح. هذا الذي نريد - [01:30:40](#)

ان نقوله من وراء هذه المسألة الطويلة طيب ننتقل يا مشايخ الان الى آ آه فرع جديد يتعلق بالفقه المقارن وهو ما يتعلق بمسألة آ مسألتني آ المسألة تتعلق بالنيابة الان عندنا فقه مقارن - [01:31:11](#)

المقارن يتعلق مذكور عندكم في المختصر مختصر ما يتعلق بالزواج المؤقت الزواج المؤقت او ما يسمى النكاح الى اجل موجود عندكم في المتن هذا الذي يريد ان يتزوج زواجا مؤقتا - [01:31:41](#)

او يتزوج الى اجل ما معنى يتزوج زواجا مؤقتا؟ او زواجا الى اجل يعني يقول ارغب ان اتزوج هذه المرأة لمدة اه سنة او لمدة شهر فاذا وقعت انقضت المدة - [01:32:05](#)

وقعت الفرقة بيني وبينها آ هذا يسميه العلماء او يسميه الفقهاء يسمونه ماذا؟ يسمونه نكاح النكاح ماذا يسمونه النكاح المنقطع او يسمونه نكاح المتعة او الزواج المؤقت هذا اشار اليها المصنف في مختصر المنتهى - [01:32:32](#)

فما حكمه ما تخريجه ما مناطه بالنسبة لي الدالة هل يعامل معاملة النكاح الدائم ام ان ام انه يكون محرما ابتداء؟ هذه مسألة مهمة يسأل عنها كثير من الشباب الذين يسافرون - [01:33:07](#)

الى بعض البلاد اما للعمل واما للدراسة واما لغرض من الاغراض الدنيوية هذا تفضل يا الاخ الكريم الذي رفع يده تفضل جامعة الجزائر تفضل عندك مشاركة الاخ الذي آ اراد الاجابة او اراد المشاركة - [01:33:30](#)

بالنسبة تفضل يا اخ محمد هذه المساحة يا اخوان للمشاركة هذي المساحة التي فتحناها للاخوة هي للمشاركة لابتداء الرأي والتعقيب ويذكر مناطا او يذكر تخريجا او يذكر قاعدة اصولية ويعلق الحكم عليها. نريد فقط الاستفادة من هذا الحوار وهذه المناقشة. تفضل يا اخ محمد - [01:34:04](#)

اه كما ذكرتم تفضلت شيخنا ان الاصل ان نذكر الدليل. الاصل ان نبدأ بالدليل. وقد ورد في المسألة دليل خاص وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة - [01:34:38](#)

لعله حديث اظن حديث علي رضي الله عنه ففي المسألة حديث آ يعني ينهى عن ينهى فيه النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة جميل جدا يعني تقصد انه ابتداء - [01:34:50](#)

ننظر الى الدليل الذي جاء بالحدز المنع نعم شيخنا نعم ولا يجوز للرجل ان يتمتع بامرأة مدة شهر او سنة ثم يفارقها بعد ان اتفق معها على هذه المدة نعم شيخنا - [01:35:05](#)

اين اين التعديل هنا؟ عندك تعديل لهذا المنع لعله شيخ لان المقصد من الزواج هو لعله الاستمرار. لان المقصد من الزواج هو الاستمرار وحفظ النتن وحفظ الفرج جميل جدا اه الاخ اسامة تفضل - [01:35:26](#)

اه زاد الله من فضلك يا شيخنا وبارك الله فيك. اه شيخنا الاصل من الزواج هو الديمومة والاستمرار وقد سماه الله عز وجل في كتابه انه ميثاق غليظ فلو كان آ بزواج منقطع او زواج متعة او زواج مؤقت. فهذا يصبح آ كما نقول لعبة بين ايدي الناس - [01:35:50](#)

ويصبح آ ليس له تلك المصداقية او تلك العروة الغليظة وتلك الوثقى الغليظة سيكون له نوع مقصده الخاص في تلاعب من بعض اشباه الرجال وتختلط الانساب ايضا المقصد الاصيل من الزواج هو الاستمرار والديمومة. والزواج مؤقت هذا مخالف لهذا الاصل. بارك الله فيك - [01:36:16](#)

احسنت آ النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث جابر الحديث الصحيح. اتقوا الله في من اتقوا الله في من اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بماذا يا مشاية - [01:36:41](#)

اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بماذا بكلمة الله اذا قال اتقوا الله في النساء. فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وان لكم الحديث تذكرونه وان لكم ان لكم عليهن - [01:37:03](#)

الا يطئن فرشكم احدا تكرهونه هذا حق لكم فان فان فعلنا ذلك فاضربوهن ضربا خيرا مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. اذا هذا هذا مبدأ عند التعامل مع العقد على المرأة - [01:37:30](#)

ان نأخذها بامانة الله ان نستحل فرجها بكلمة الله ان تكون هذا العقد عقدا ليس عقد متعة او عقد لذة مؤقتة لان هذا من الامور المحرمة الشريعة الاسلامية وهي كانت مباحة. الزواج المؤقت - [01:37:56](#)

هذا كان مباحا ثم نسخ ثم ابيح ثم حرم خبير وما بعده يعني ابيح مرتين ثم حرم تحريما نهائيا او الديمومة في التحرير بالنسبة للذين طبعا قد يقول قائل - [01:38:16](#)

قد يقول قائل ما لماذا اثاره هذه المسألة اثاره هذه المسألة لان بعض الفقهاء قالوا بالجواز مثل الامامية اه يعني الشيعة او الامامية قالوا قالوا بالجواز وهذا مذهب الفقهاء الامامية. نذكر هذا للمناقشة ليس ليس من اجل اعتماد قولهم - [01:38:39](#)

اه لان طبعا هم استدلو بماذا؟ الامامية استدلو بماذا يا مشايخ الامامية او اه الذين قالوا بجواز زواج المتعة استدلو بماذا استدلو بماذا؟ استدلو بدليل عجيب واستدلو باية في سورة النساء - [01:39:11](#)

يعني انت تعتقد على المرأة لمدة شهر او سنة او كذا او كذا استدلو بدليل من القرآن يعني ما ما اجازوا هذا الزواج زواج المتعة او يسمونه الفقهاء الزواج المنقطع - [01:39:38](#)

زواج منقطع يعني فترة وينقطع. او زواج مؤقت او زواج متعة استدلو بقول الله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن انت تأخذ هذه المرأة وتستمتع بها شهر او سنة - [01:39:54](#)

تعطيها حقها ثم تذهب عنك وهذا الاستدلال في غير محله انظروا كيف يتلاعبون بالنصوص يتلاعبون بالنصوص ويلوون هذا النص عن معناه الذي من اجله. هذه الاية في ماذا؟ هذا في المهر - [01:40:15](#)

هذا في المهر تعطيها اجرها. تعطيها مهرها انت اذا عقدت عليها بنية الديمومة اه ان يكون هذا الزواج دائما انك تعطيها مهرها. هذا مفهوم الاية. هذا مفهوم الاية وكذلك المنطوق - [01:40:36](#)

يدل على وجوب النهار. فننتبه الى هذه المسألة اما بالنسبة اه نكاح المتعة قال به بعض الصحابة الذين لم يبلغهم ما بلغهم ان المتعة حرمت او انها نسخت بعد ان كانت - [01:40:58](#)

مباحة اه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرّمها تحريما مؤبدا اه هذا جاء في اه جاء في آآ اه جاء في صحيح مسلم لاحظوا ان تحريم نكاح المتعة - [01:41:20](#)

جاء في صحيح مسلم ايها الناس اني كنت قد اذنت لكم في الاستمتاع من النساء هذا اخبار من النبي صلى الله عليه وسلم قال اني كنت قد اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله - [01:41:47](#)

قد حرّمها الى يوم القيامة. يعني هذي المتعة آآ العقد على المرأة لمدة شهر او مدة سنة هذا نسخ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني كنت قد اذنت لكم. يعني هو الان محرم - [01:42:08](#)

فمن كان معه شيء منهن يعني من النساء اللواتي عقد عليهن عقد متعة يخلي سبيله. ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا. هذا في صحيح مسلم. يعني من ناقشك في ان زواج المتعة حلال - [01:42:28](#)

نستدل عليه بهذا الحديث الذي وهو حديث الربيع الجهني جاء في صحيح مسلم انه قال ايها الناس اني كنت قد اذنت لكم ما معنى اني كنت قد اذنت لكم؟ يعني ان الحكم الجديد - [01:42:46](#)

يختلف عن الحكم السابق ويسميها العلماء علماء الاصول يسمونه ازالة الحكم القديم بحكم جديد نسخ الان ازيل الحكم السابق بحكم جديد هذا هو حد النسخ عند الاصوليين وان الله قد حرم هذا - [01:43:04](#)

تأكيد من النبي صلى الله عليه وسلم. ان الله ان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة وبهذه المسألة يا معاشر الاحبة اه نصل واياكم الى ختام هذه الدورة المختصرة - [01:43:27](#)

آآ المباركة وانا ساعيد عليكم اهم المحاور التي تكلمنا آآ فيها ان آآ هم القواعد واهم المسائل الخصها لكم في دقائق يسيرة قبل ان نختم هذا المجلس آآ بدأنا هذه الدورة المباركة - [01:43:49](#)

بالتأكيد على ان الغاية من هذه الدورة المختصرة هي التذكير باهمية الفقه وادوات الفقه ومفاتيح الفقه. وقد حصل بحمد الله تعالى

تناولنا العديد من الادوات والمفاتيح وكذلك العديد من القواعد التي قربت لنا - [01:44:15](#)

المعاني الفقهية والاصولية. ثم بعد ذلك تكلمنا عن اهم المختصرات الفقهية وقلنا ان الائمة الاربعة اه كان كانوا يعتنون المختصرات الفقهية وهي فتاوى السلف وكانوا يسمونها كانوا يسمونها التعليقة لكن كانت عنايتهم بالحفظ - [01:44:43](#)

والتدريس اكثر من عنايتهم بالتالي ما كانوا يؤلفون المختصرات او يؤلفون هذه الكتب لماذا كانوا يعتنون بالحفظ ويعتنون بالتدريس. هذا الكلام اه يقصد به الائمة الاربعة وكذلك من جاء بعدهم من - [01:45:14](#)

التابعين وقلنا ان هذه المختصرات مثل هذا المختصر الذي معنا مختصر المنتهى اه الغاية منه تقوية الملكة العلمية. وهذا الذي فعلناه في هذه الدورة اردنا ان نقوي اذهاننا وعقولنا وقرائننا - [01:45:34](#)

نقويها ونقوي الملكة العلمية الاصول العلمية والاصول الفقهية وكذلك المفاتيح والادوات من اراد ان ينتفع فعليه ان يبدأ بالمختصرات الفقهية وقلنا معاشر الاحبة ان المختصرات الفقهية كثيرة عند الحنفية مختصر القدوري وتحفة الفقهاء - [01:45:54](#)

وكذلك الهداية وعند المالكية المرشد المعين والرسالة القيرواني واقرب المسالك وعند الشافعي الوجيز ومختصر مزني والغاية والتقريب والمقدمة الحضرية. اما عند الحنابلة فزاد المستقنع ودليل الطالب واخسر المختصرات ومختصر المنتهى الذي معنا -

[01:46:20](#)

في هذه الدورة ثم بعد ذلك انتقلنا الى اه قيمة هذا المتن وقلنا ان هذا المتن يستمد قوته من سهولة الفاظه وشموله للمسائل الفقهية العملية التعبدية والعملية والضرورية وانه يعتني بالفقه المقارن كما مر معنا - [01:46:48](#)

الامثلة آآ في هذه الليلة وقلنا ان هذا المتن يصلح للحفظ وللمدارسة بينا طريقة الحفظ وطريقة المدارسة وبعد ذلك بارك الله فيكم ذكرنا طرق اكتساب المعاني الفقهية وهي خمسة اه المجالس الفقيرة مثل هذا المجلس الذي معنا - [01:47:13](#)

المجالس الفقهية التي تعقد اه لمدارسة المتون الطريقة الثانية منظومات القواعد الفقهية او كتب القواعد الفقهية وذكرت لكم اشهر المنظومات منظومة عثمان ابن سند البصري منظومة الاهل اه منظومة ابن سعدي - [01:47:41](#)

رحم الله الجميع وذكرنا بعد ذلك اه الطريق الثالث او الطريقة الثالثة ويقوم الاحكام وكتب الخلاف الفقهي وذكرنا امثلة على اشهرها طرح التشريب في شرح التقريب للعراقي وعمدة الاحكام وايضا - [01:48:05](#)

اه الكتاب المشهور طريقة الخلاف بين الائمة الاسلاف للاسمندي الاصطلاح للسمعاني ثم اه طريقة اه كتب الفتاوى والفتاوى كثيرة مثل فتاوى الالباني فتاوى ابن عثيمين فتاوى ابن باز رحمة الله على الجميع. ثم الطريقة الخامسة - [01:48:29](#)

طريقة السؤال والجواب وذكرنا امثلة عليها. ثم انتقلنا الى طرق فهم الفروع الفقهية وهي ستة القراءة الصحيحة لا بد ان نقرأ الفرع قراءة صحيحة التصور الصحيح اه فهم الدليل معرفة التعليم الحاق المسألة بمقصدها. كما مر معنا في مسألة نكاح المتعة -

[01:48:56](#)

قبل قليل ثم المفتاح السادس العمل. ان نعمل بهذه المسائل الفقهية هي معاشر ما يتعلق بالعبادات المعاملات اذا احتاج المسلم اليها بالنسبة لخطاء الطلاب في دراسة الفقه ذكرنا خمسة اخطاء - [01:49:22](#)

القراءة العشوائية وذكرنا امثلة عليها القراءة البصرية الدليل والتعليل اهمال المقاصد اهمال المراجعة وفي الدرس الثالث اه ذكرنا اه الابواب الفقهية استعرضنا الابواب الفقهية في مختصر المنتهى وهي سبعة وعشرون بابا - [01:49:44](#)

بدأت بالطهارة وختمت بالاقرار ثم ذكرنا كيفية قراءة هذا المختصر وكيفية مدارسته عن طريق اربعة مفاتيح الصبر والتقسيم اصول الدالة الشرعية مقاصد الشريعة الترجيح وقد متنا عليها كلها عن طريق الفروع المتعلقة بمختصر المنتهى - [01:50:09](#)

واسأل الله تبارك وتعالى في ختام هذا المجلس ان يغفر ذنوبنا وان يستر عيوبنا وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان ييسر امورنا وان يفرج همومنا وان يرزقنا علما نافعا ورزقا مباركا - [01:50:37](#)

وان يتقبل منا وان يختم لنا ولكم بالحسنى وسامحونا عن الزلل او عن الخطأ الذي لم نتعمده في هذه الدورة المباركة ان كان هناك مسألة لم نفصل فيها فهذا يعود الى - [01:50:59](#)

الى آآ سبب الوقت وآآ كنا لا نريد ان نطيل على الاخوة اه اسأل الله تبارك وتعالى ان يتقبل هذه المجالس وان ينفع بها ونسأل الله ان يصلح احوالنا وان يغفر ذنوبنا - [01:51:19](#)

وان يرزقنا وبقي لنا حوالي تسع دقائق آآ افتحوا فيها المجال لمن عنده آآ سؤال او استفسار او عنده تعليق فتفضلوا بارك الله فيكم اه احمد رضا تفضل السلام عليكم كيفنا؟ عليكم السلام ورحمة الله. السلام ورحمة الله. شيخنا هل تنصحونا في القراءة ما بين الصفوف الاربعة - [01:51:36](#)

ما ما سمعت السؤال هل تنصحون بماذا هل تنصحون بماذا يا اخ احمد الو تفضل السلام عليكم السلام تفضل شيخنا هل تنصح على المذاهب الاربعة اه للطالب المبتدئ عليه ان يتمذهب - [01:52:13](#)

الطالب المبتدئ لا يقرأ في الفقه المقارن. التي ذكرناها يا معاشر الاحبة. الليلة وفي المجالس الماضية هذه كلها تدريبات. هذه تدريبات وتقوية على التخرج الاصولي وعلى التخرج الفقهي. وعلى الاستنباط واعمال القواعد واعمال المقاصد. الغرض منها التدريب -

[01:53:03](#)

لكن الذي ننصح به ان يقرأ بالفقه المذهبي مذهب البلد التي انت تسكن فيها ثم اذا وجدت عندك ملكة فقهية لا بأس ان تقرأ على المذهب المقارن بعد ذلك - [01:53:28](#)

جزاكم الله خيرا تفضل يا اخو اسامة احسن الله اليكم وزاد وزادكم الله من فضله. آآ شيخنا فقط آآ احببت ان استفسر آآ لمنهجية اتبعها بعض الحنابلة اه وهي تكثيرهم للخلاف داخل المذهب الحنبلي. ما مقصودهم اه ما مقصودهم - [01:53:48](#)

من ورائ هذه المنهجية حيث انهم يكثررون يكثررون من الخلاف في المذهب الحنبلي بعض الحنابلة ينتهجون هذا المنهج ماذا يفعلون اه مثلا يفسرون روايات الامام احمد او الروايات الموصولة لهم آآ عن الامام احمد. آآ تفسيراً يكفرون به - [01:54:15](#)

به الخلاف حيث انه تصبح الرواية لها عدة معاني او عدة مفاهيم الامام احمد يصبح له عدة اوجه او عدة فروع اه الذي يلوي نصوص الامام احمد ويفسرها او يعبث بها او يحرفها - [01:54:39](#)

معناها او ما يسمى الان بمفوضة الحنابلة او الحنابلة الجدد هؤلاء يضحكون على الناس ويعطلون آآ نصوص احمد وآآ هل هم اعلم من من آآ تلاמיד الامام احمد بمذهبه اين ذهب المرادوي واين ذهب آآ - [01:55:04](#)

اه البهوتي واين ذهب علماء الحنابلة آآ الذين افنوا اعمارهم في تدوين الفقه آآ من القرن الثالث الهجري الى عهد قريب هل هؤلاء كانوا مغفلين؟ لا يعرفون مذهب الامام احمد ونصوصه وكيفية التخرج عليه - [01:55:29](#)

هذا كله آآ لاغراض اه معينة ولمصلحة في نفوسهم يريدون ان ينشئون مذهباً آآ بديلاً عن مذهب الامام احمد وآآ قد يكون آآ ايضا لهم اغراض عقدية تتعلق بالمسائل الصفات - [01:55:56](#)

فدخلوا الى آآ الجانب الفقهي حتى يتهياً لهم اه ان يطعنوا في ويؤولوا ويحرفوا كما اه يشتهون هذه منهجية باطلة ليست صحيحة ولم تقل بها المجامع الفقهية ولم تقل بها لم يقل بها العلماء الذين - [01:56:20](#)

عاشوا مئة سنة على مذهب الامام احمد قراءة واقراء وتديسا وتأليفا لماذا تعطلت اذهانهم وقرائهم عن القول هذا القول الجديد؟ هذا ضلال مبين. نسأل الله العافية نعم تفضل يا اخ عبد الله - [01:56:48](#)

تفضل بالنسبة للترويج ذكرتم بارك الله بكم. انا انظر في اول امر الى الدليل بعض الاصوليين يرى ان آآ اول ما ينظر اليه هو الاجماع فان وجد فلا ينتقل الى الدليل صحيح نعم الاجماع يقدم على الكتاب والسنة - [01:57:16](#)

هذي قاعدة عند الاصوليين الاجماع يقدم على الكتاب والسنة لكن هذا الاجماع ما مستنده ما مستنده ممتاز لا تقول النص هذا الاجماع ما مستنده المستند نص من كتاب الله او مستنده نص من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:57:36](#)

اذا لابد ان تعود الى النص. اذا عرفت النص قل بالاجماع. اذا كان النص صريحا اما اذا كان النص ليس صريحا في الدلالة على الحكم فانك بعد ذلك تنتقل الى الاحكام القطعية. احسنت على هذا السؤال يا اخ عبد الله - [01:58:01](#)

الله بكم تفضل يا اخ علي اه السلام عليكم. السلام ورحمة الله. اه شيخ انا عندي اشكال فقط في المسألة الاخيرة وهي الزواج او

النكاح الى اجل نعم آآ شيخنا ما يروى عن بعض المتقدمين من السلف وبعض التابعين - [01:58:22](#)

انهم اجازوا آآ نكاحا نهاريات النكاح النهاريات نعم طيب ما ما المقصود بنكاح النهاريات اه شيخنا مثل ما يسمى اليوم اه زواج المسيار هذا زواج شرعي لكن المرأة تنازلت فيه عن - [01:58:48](#)

عن اه حقوقها قالت لهذا الزوج لهذا الذي تقدم لها انا اتنازل عن المبيت وتأتيني الزواج اكتملت اركانه واكتملت شروطه وهو ليس زواجا مؤقتا ثم ان الزواج المؤقت ان يتفق مع المرأة ان يحدد اوله واخره - [01:59:18](#)

هل هذا الشرط يتوفر في زواج النهاريات لا يتوفر شيخنا. الحمد لله. الحمد لله. اذا هو زواج شرعي اللهم الا ان مصطلح او لقب هذا الزواج هو الذي هو زواج شرعي. المرأة تقول انا اتزوجك لكن ان تأتيني في النهار - [01:59:44](#)

ولا تأتيني في الليل وانا اتنازل عن بعض حقوقي مثل زواج المسيار او زواج لكن ليس بينهما تحديد شهر او شهرين او سنة او كذا هذا لا غير موجود شيخنا يعني اه لو كان ينوي الطلاق ابتداء - [02:00:07](#)

اه يعني ولكن لم يتفقا يعني هل هذا يكون شرعي او لا؟ زواج صحيح. لكنه ياثم زواج صحيح لكنه ياثم اذا الطلاق في نفسه ولم يتفق مع المرأة انه بعد ستة اشهر سيطلق المرأة فهذا زواج صحيح لكنه ياثم - [02:00:27](#)

لماذا لانه غش للمرأة لكن الزواج صحيح لانه ليس فيه اتفاق على اوله واخره. الزواج صحيح لكنه ياثم عند الطلاق لانه غش هذه المرأة نعم احسن الله اليك مداخلة شيخنا في نفس السؤال لم نقل لابد من الديمومة شيخنا. نعم - [02:00:49](#)

صحيح الديمومة هذه هذه شرط لكن هو لم يتفق مع المرأة انه سيطلقها خلال شهر او سنة. اغمرها في نفسه لان هذه النية قد تتغير في يوم من الايام هو اظمر في نفسه انه سيطلقها بعد شهر - [02:01:22](#)

لكنه بعد ايام غير هذه النية في قلبه وتكون النية الاولى لاغية علاقة لها في آآ في آآ الزواج ما نقول ان الزواج باطل. لماذا؟ لانه ما نطق بالمدة النية هذي قد تتغير لكن هو اذا طلقها - [02:01:44](#)

لانه غش هذه المرأة بهذه النية التي بيتها في نفسه نعم آآ هناك بعض الاخوة كتبوا هنا بعد الزواج المؤقت ينسخ الزواج الشرعي من بعد ما جاء التوقف والنسخة المتعة بالزواج الشرعي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وفيه تشبه بالشيعة. نعم هذا - [02:02:07](#)

هذا آآ المحنة اليه. المحنة اليه عندما شرعنا في التعليق على اه حكم زواجي المتعة تفضل يا اخ احمد رضا السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله اثناء المجلس قلت ان الصحابي وليس كلامه بحجة - [02:02:40](#)

نعم هذا شيخنا عن هذا اذا كان لم يكن له مخالف فيه ام اذا كان له مخالف نعم هذه مسألة طويلة وهي مسألة تفضل اذا كان موجود النص وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم. اذا كان غائب كلام الرسول عن ماء صلى الله عليه وسلم ولا يوجد ما بيسواش. حكى فيها صحابي هل نأخذ برأي - [02:03:14](#)

هذه مسألة طويلة هذه مسألة طويلة مسألة الاحتجاج بقول الصحابي هو قول الصحابي قول الصحابي رضي الله عنهم وعمل الصحابي رضي الله عنهم له وجاهة وله قوة لكن مرتبته لا تكون الا - [02:03:38](#)

آآ بعد الكتاب والسنة والاجماع والقياس يأتي قول الصحابة فهذه مرتبته لكن متى يؤخذ بقول الصحابي؟ يؤخذ بقول الصحابي او فعل الصحابي اذا كان مطلعا على عمل النبي صلى الله عليه وسلم ومطلعا على اقوال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يوجد له مخالف - [02:04:00](#)

هنا لا نرد قول ما نقول لا يستدل به لا يستدل به لانه وافق التنزيل او عمل بالتنزيل لكن ان نأخذ قول الصحابي مجردا بدون ان ننظر في النص ولا في الاجماع - [02:04:25](#)

نجعله حجة اه هذا رده اهل الاصول ورده ايضا العلماء المحققون ثمان قول الصحابي قد يوجد اربعة يخالفونهم فهل نقول ان قول الصحابي حجة يا اخ احمد نعم شيخنا نعم معك. هل هل نقول انه حجة وقد خالفه اربعة او خمسة - [02:04:41](#)

انا قلت شيخنا اذا كان قوله او حل. ليس هناك مخالف له لا يوجد مخالف له لا حرج في ذلك. لماذا؟ لانه قال بالتنزيل وعمل بالتنزيل وهذي بينها وبينها في اول المجلس - [02:05:09](#)

قلنا اذا شاهدوا التنزيل وعملوا ووافقوا التأويل. يعني وافقوا معاني القرآن والسنة. هذا لا حرج في الاحتجاج باقوالهم واعمالهم وافعالهم. لكن اذا كان هناك خلاف من الصحابة لمسألة من المسائل ولم يتفقوا عليها - [02:05:24](#) ما نقول في هذه الحالة اننا نأخذ بقول الصحابي وعمل الصحابي. نأخذ بالقرائن الخارجية القرائن التي تؤيد النص او بالمنطوق او بالمفهوم او بالاستنباط على مقاصد الشريعة آآ او نأخذ بالاجماع حتى لو كان اجماعا ظنيا وليس اجماعا صريحا -

[02:05:46](#)

ثم بعد ذلك نجعل قول الصحابي او فعل الصحابي موافقا لهذه القرائن التي استخرجناها ليس معنى هذا اننا نرد البتة قول الصحابي وعمل الصحابي لا المقصود ان مرتبة قول الصحابي وعمل الصحابي - [02:06:09](#)

لا تكونوا ابتداء ولا نحتج بها ابتداء الا اذا وصلنا الى مرتبة اه الاستدلال بعد الكتاب والسنة والاجماع والقياس. لم نجد دليلا فاننا ننظر الى اقوالهم واعمالهم. نعم شيخ عبد الرحيم تفضل - [02:06:26](#)

اخ عبد الرحيم تفضل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته دكتور. عليكم السلام ورحمة الله دكتور عفوا بالنسبة للزواج المنقطع لو فرضنا انه صار بينهما اه يعني حمل هذا بالنسبة للطفل الجنين كيف نوجهه اصوليا - [02:06:59](#)

اذا اذا حملت المرأة صار بينهما حمل. يعني لهذه المرأة صار عندها حمل جنين نوجه هذا الحمل اصوليا هل هو ولد زنا والعياذ بالله او لو لربما يغير نيته ويقول انا - [02:07:18](#)

اجعل الزواج مستمر. كيف نوجهه شيخ؟ هو عقد عليها اه اتفاقا معها اتفاقا معها على اجل معين نعم على اجل منقطع. على اجل

منقطع نعم اه نعم هذا يكون اه يكون هذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم - [02:07:33](#)

الولد للفراش. الولد للفراش للفراش يعني الذي جاء بعقد صحيح مكتملة. هذا واشبه وللعاهر الحجر وللعاهر الحجر فهنا وآآ عاشر هذه

المرأة او ضاجع هذه المرأة على زواج فاسد وهنا آآ - [02:07:59](#)

يكون حكمه حكما شيخنا اه اذا غير نيته شيخنا حتى لو غير نيته عندما علم لا اذا علم بانه آآ قد حملت هذه المرأة اذا غير واتفق معها

على ديمومة الزواج - [02:08:24](#)

وشهد بذلك شهود فان الحكم هنا آآ يختلف هنا الحكم يختلف بشرط ان يصدق هذا في المحكمة وان يكون هناك شهود على ديمومة

الزواج وهذا فعلا كثير الان موجود في المحاكم - [02:08:45](#)

منهم من يقول انا عقدت على انا تزوجت امرأة بدون ولي وبدون شهود زواجا عرفيا وانجبت منها سبعة اولاد واريد الان ان اصدق

زواجي من هذه المرأة هذا موجود في المحاكم - [02:09:08](#)

اه هنا اه عليه الان ان يعقد عليها من جديد وان يشهد على هذا العقد وان يصدق في المحكمة وهؤلاء الابناء يكونون آآ الذين ظهروا

من هذا الزواج او تولدوا من هذا الزواج حكمهم حكم نكاح الشبهة او زواج الشبهة - [02:09:25](#)

يلحقون بابيهم اه هل من سؤال اخير؟ السؤال الاخير بارك الله فيكم اسأل الله تبارك وتعالى ان ينفعنا واياكم بما سمعنا والله اعلم

واحكم صلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم - [02:09:50](#)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته الله اليكم شيخنا وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [02:10:23](#)